

الزوجة الصالحة ذات الدين فهي التي تعينه على دينه ودنياه وآخرته، وتصون شرفها وعفافها، وتحفظ على زوجها كرامته، فيأمن معها، ويسكن إليها، وتشرق بينهما المودة والرحمة، لهذا نهى الإسلام عن أن تكون مطالب الحسن أو المال مقصودة لذاتها، فإن الزوج لا يأمن معها غائلة الفتنة، فقد يهلك المرأة حسننها، وقد يطغيها مالها، روى ابن ماجه بسنده عن عبد الله بن عمرو: «لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ولكن تزوجوهن على الدين، ولأمة سوداء ذات دين أفضل».

وكما حذر الرسول ﷺ من الزواج لأجل الجمال أو المال، دون مراعاة الدين، فقد رغب في الزواج من المرأة الصالحة المتدينة الجميلة الأمانة، ورسم الصورة المشرفة للزوجة المثالية في المجتمع الإسلامى، فقال ﷺ: «خير النساء من إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا أقسمت عليها أبرتك، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك» رواه النسائي بسند صحيح.

وقد وضح الرسول ﷺ أن زواج ذات الدين نعمة كبيرة يتم بها شطر الدين، فعلى من أتم الله عليه هذه النعمة أن يشكره عليها وأن يرعى حق ربه في استكمال الشطر الثانى مخلصا فيه العبادة:

روى الطبرانى والحاكم، عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الباقي»

## ٢- المال

إذا تحقق مطلب الدين في المرأة، فلا مانع أن يجتمع معه المال أو غيره من الجمال والحسب، أما مراعاة المال وحده دون الدين فهذا ما نهى عنه الإسلام، وحذرت منه الأحاديث السابقة، وكذلك الحال بالنسبة للحسب أو الجمال.

فلا ينبغي أن يكون المال وجهة المسلم التي يقصدها من وراء الزواج، قال النووي: «إذا تزوج الرجل المرأة وقال: أى شىء لها؟ فاعلموا أنه لص».

ويجب على المسلم أن يسمو بالزواج وحكمته بعيدا عن المادة قال الغزالي رحمه الله في الإحياء: وإذا أهدى إليهم فلا ينبغي أن يهدى ليضطروهم إلى المقابلة بأكثر منه، وكذلك إذا أهدوا إليه، فنية طلب الزيادة نية فاسدة، فأما التهادى فمستحب، وهو سبب المودة، قال عليه السلام: «تهادوا تحابوا» (١).

(١) رواه البخارى في الأدب المفرد، والبيهقى بسند جيد.